Sultanate of Oman سلطنـــة عُمـــان
وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار
Ministry of Commerce, Industry & Investment Promotion

أسئلة وأجوبة حول قانون

حماية المنافسة ومنع الاحتكار ولائحته التنفيذية

ماالهدف من قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار ؟

1- تنظيم حرية ممارسة النشاط الاقتصادي.

2- ترسيخ مبدأ قواعد السوق وحرية الأسعار على النحو الذي لا يؤدي إلى تقييد المنافسة الحرة ، أو منعها أو الإضرار بها.

على من يسري قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار ؟

يسري على جميع أنشطة الإنتاج والتجارة والخدمات والاقتصاد و أي أنشطة اقتصادية أو تجارية أخرى تمارس داخل السلطنة أو خارجها وترتب عليها آثار داخلها .

وعلى إساءة استعمال حقوق الملكية الفكرية والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والنشر، إذا أدى ذلك إلى آثار ضارة بالمنافسة.

ما هي الأنشطة المستثناة من تطبيق قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار عليها؟

أنشطة المرافق العامة التي تمتلكها وتديرها الدولة بالكامل.

أنشطة البحوث والتطوير التي تقوم بها جهات عامة أو خاصة

ما المقصود بالاحتكار ؟

التحكم من قبل شخص أو مجموعة أشخاص بشكل مباشر أو غير مباشر في كمية وأسعار سلعة أو خدمة بما يؤدي إلى تقييد حرية المنافسة أو الإضرار بها.

ما المقصود بالمنتجات ؟

السلع والخدمات المحلية والمستوردة .

ما المقصود بالهيمنة؟

قدرة الشخص أو مجموعة أشخاص يعملون معاً بشكل مباشر أو غير مباشر في التحكم أو التأثير على السوق المعنية.

ما المقصود بالتكتل الاحتكاري؟

قدرة شخص أو مجموعة أشخاص يعملون معا بشكل مباشر، أو غير مباشر على التحكم في السوق المعنية وتقييد المنافسة.

ما المقصود بالسوق المعنية ؟

المنتجات المعنية

-المنتجات المعنية: هي كل المنتجات التي يعد كل منها بديلاً عن الآخر ، أو يمكن أن يحل محله من وجهة نظر المتلقي الخدمة أو السلعة ويشمل ذلك المنتجات المقدمة من المنافسين في الأسواق الأخرى القريبة من المستهلك

النطاق الجغرافي

-النطاق الجغرافي: المنطقة التي تتجانس فيها ظروف المنافسة، ويتعامل في نطاقها كل من البائعين والمشترين في المنتجات لتحديد الأسعار .

متى يتحقق وضع التكتل الاحتكاري في السوق المعنية؟

يتحقق وضع التكتل الاحتكاري متى قام شخصان أو أكثر بأي من الآتي:

1- اتباع سلوك موحد، أو سياسة مشتركة في السوق المعنية بين الأشخاص كتحديد الأسعار، أو فرض أسعار إعادة البيع، أو استخدام لتسعير بأقل من التكلفة، أو اتباع أسلوب التسعير الافتراضي، أو تقسيم السوق المعنية لحصص ومنع المنتجات البديلة من الدخول إلى السوق المعنية.

٢ - غياب المنافسة أو الحد منها أو إضعافها بين الأشخاص.

٣ - وجود روابط اقتصادية بين المنتجات المعنية، التي تمكنهم من العمل على نحو مستقل عن منافسيهم والمستهلكين.

ماهي المعايير التي يتم مراعاتها عند تحديد المنتجات المعنية للسوق المعنية؟

١ – تماثل المنتجات في الخواص، والاستخدام.

٢ – مدى سهولة تحول المشترين عن المنتج إلى منتج آخر نتيجة للتغير النسبي في السعر على المدى القصير أو نتيجة لأي عوامل تنافسية أخرى.

٣ – القدرة على التحول إلى المنتجات المعنية، وتسويقها على المدى القصير دون تكبد تكاليف، أو مخاطر إضافية كبيرة نتيجة للتغيرات التي تطرأ على أسعارها.

٤ – التغييرات التي تشهدها السوق التي توضح وجود منتجات بديلة.

٥ – تكاليف تحول الطلب إلى المنتجات البديلة المحتملة، وتحديات هذا التحول، وتتضمن التكاليف، والقيود التي تنشأ عن القوانين واللوائح والقرارات.

٦ – آراء العملاء والمتنافسين في السوق.

ماهي المعايير التي يتم مراعاتها عند تحديد النطاق الجغرافي للسوق المعنية؟

١ – مدى القدرة على انتقال المشترين للمنتج المعني بين مناطق جغرافية نتيجة التغيرات النسبية في الأسعار، أو في العوامل التنافسية الأخرى، وما إذا كان البائعون يتخذون قراراتهم التجارية على أساس هذا الانتقال.

٢ – سهولة دخول منافسين ومستهلكين جدد إلى السوق المعنية.

٣ – تكاليف النقل بين المناطق الجغرافية، وتشمل تكلفة التأمين والرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية، وغيرها من التكاليف، والوقت الذي تستغرقه لتزويد المناطق الجغرافية بالمنتجات المعنية من أسواق داخلية، أو خارجية.

٤ – أساس انتقال المشترين بين المناطق الجغرافية المختلفة نتيجة التغيرات النسبية في الأسعار، أو في العوامل التنافسية الأخرى.

٥ – مدى تأثير التفضيلات، وولاء العملاء لمنتج معين مقارنة بالمنتجات الأخرى في النطاق الجغرافي.

٦ – آراء العملاء والمتنافسين في السوق.

الاستثناء

ما هي الأنشطة المستثناة من تطبيق قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار عليها؟

-أنشطة المرافق العامة التي تمتلكها وتديرها الدولة بالكامل .
-أنشطة البحوث والتطوير التي تقوم بها جهات عامة أو خاصة .

هل يجوز استثناء أشخاص آخرين من تطبيق قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار؟

نعم يجوز للوزير استثناء أي شخص بصفة مؤقتة، ولمدة محددة من أي اتفاق أو إجراء أو أعمال تتعلق بالمنتجات في الحالات التي تؤدي إلى تخفيض التكاليف الأولية، وحماية ونفع المستهلك وفقا لحكم المادة (٥) من القانون; وذلك وفقا للضوابط، والإجراءات المحددة في الفصل السادس من اللائحة التنفيذية للقانون.

ماهي المستندات التي يجب أن ترفق بطلب الاستثناء؟

يجب أن يقدم طلب الاستثناء على النموذج المعد لهذا الغرض، مرفقا به البيانات والمستندات الآتية:

١ – اسم مقدم الطلب وجنسيته وعنوانه ووسيلة التواصل.
٢ – نسخة من عقد التأسيس والسجل التجاري.
٣ – تحديد حصته السوقية من السوق المعنية.
٤ – نسخة طبق الأصل من ترخيص مزاولة الأنشطة الصادر من الجهات المختصة والتي لا يمكن مزاولتها إلا بموجبه، كالأعمال المصرفية أو التأمين أو الاتصالات أو إنتاج الكهرباء وغيرها، ونسخة من التعديلات التي تمت عليه.
٥ – القوائم المالية السنوية المدققة للسنوات الثلاث الأخيرة.
٦ – تحديد الموضوع محل طلب الاستثناء.
٧ – تقرير بالمبررات، والأهداف من الاستثناء.
٨ – أي بيانات، أو مستندات تدعم طلب الاستثناء تطلبها الوزارة، أو يعتبرها مقدم الطلب ضرورية.
٩ – ما يفيد سداد الرسم المقرر.

ويقدم الطلب، وكافة المستندات باللغة العربية، وإذا كانت بلغة أجنبية فيرفق بها ترجمة باللغة العربية، مصدقة ومعتمدة.

هل يمكن تجديد طلب الاستثناء؟

يكون الاستثناء ساريا للمدة التي يحددها الوزير في قرار الموافقة لمرة واحدة فقط ، ويجوز تجديده بموجب طلب جديد يقدم قبل انتهاء مدة الاستثناء بـ (٦٠) ستين يوما على الأقل، ويتبع في شأن طلب التجديد الإجراءات ذاتها المحددة لتقديم طلب الاستثناء ابتداء.

هل حدد القانون أفراد معينين لاستيراد أي منتج ؟

لا.. لم يحدد وإنما أجاز لأي شخص إبرام أي اتفاق لاستيراد أي منتج مصرح بتداوله من خارج السلطنة لغرض بيعه أو توزيعه أو تسويقه أو ترويجه، وبغض النظر عما إذا كان المنتج المستورد قد سبق أن تم حصر استيراده أو بيعه أو توزيعه أو تسويقه أو ترويجه من قبل وكيل حصري.

ما هي الأعمال المحظورة على الشخص أثناء تعامله مع موظفي المركز حاملي صفة الضبطية القضائية ؟

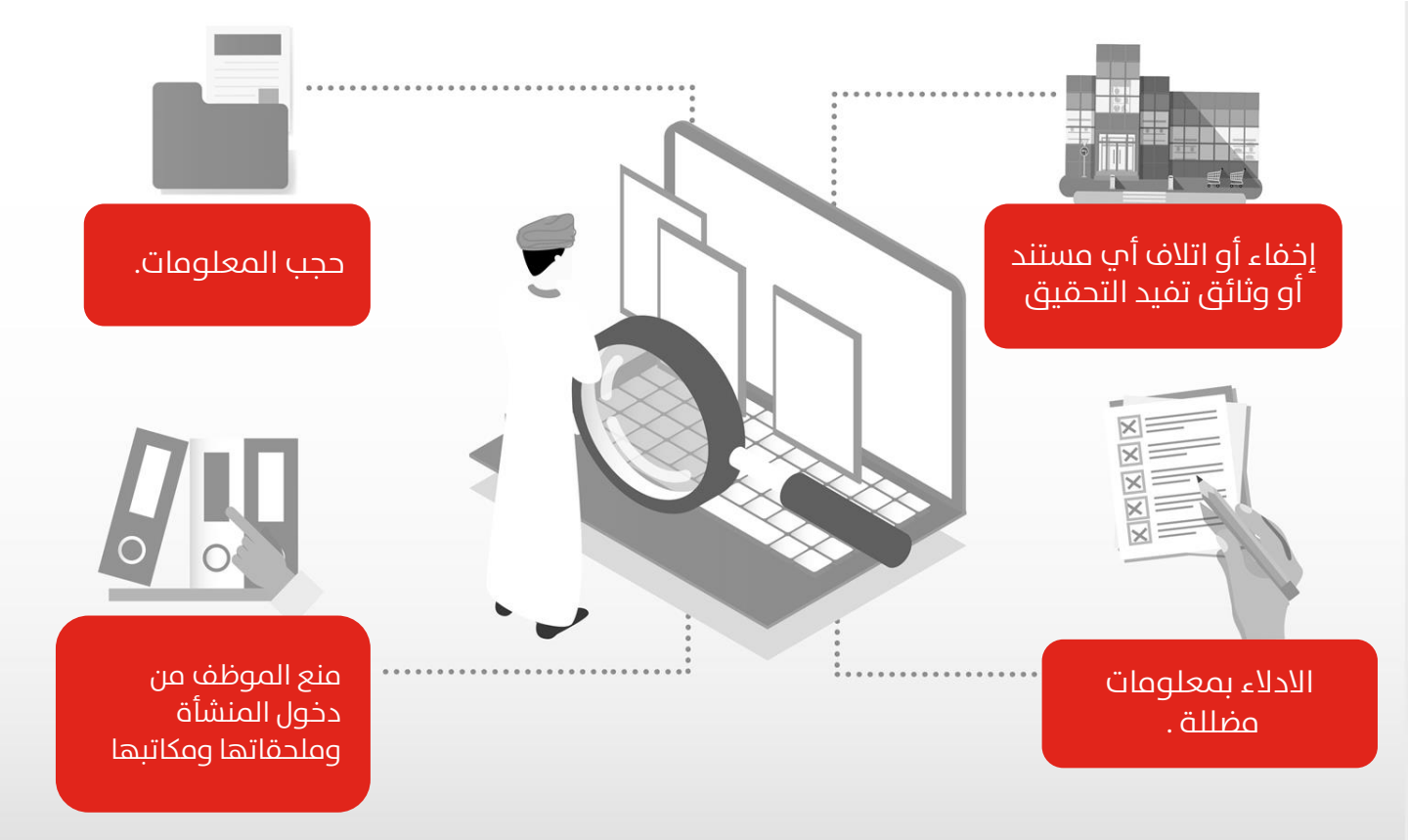

متى يعتبر الشخص مهيمن؟

-1إذا تجاوزت حصة الشخص (35%) خمسة وثلاثين بالمائة من السوق المعنية.

-2إذا كان للشخص القدرة على إحداث تأثير على أسعار المنتجات، أو على حجم المعروض منها في السوق المعنية، مع عدم قدرة المنافسين له على الحد من التأثير على الأسعار، أو حجم المعروض من المنتجات في السوق المعنية، خلال فترة زمنية معينة.

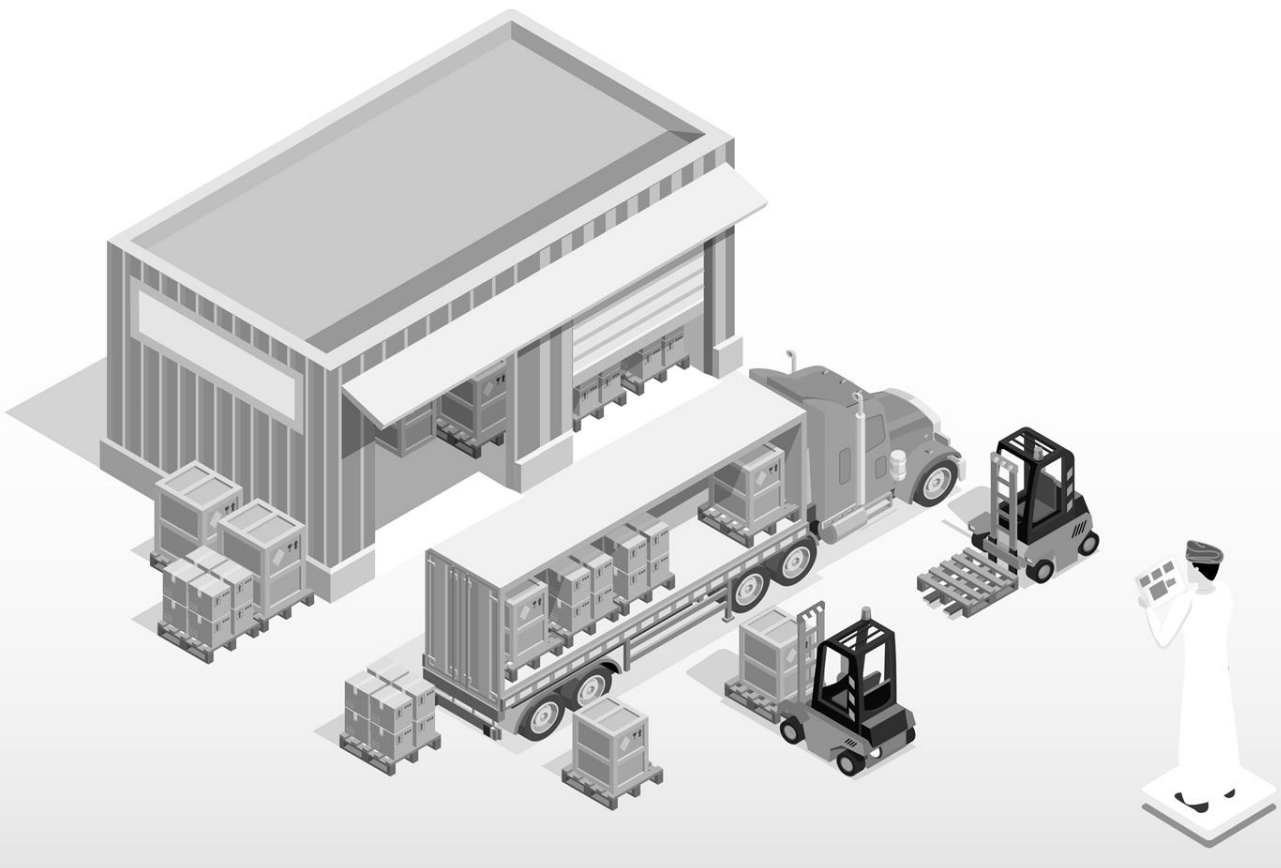

ماهي العوامل التي يتم مراعاتها عند تقدير الهيمنة؟

١ – مدى قدرة الشخص على إحداث تأثير في سعر، أو كمية المنتجات أو الخدمات في السوق المعنية على نحو مستقل عن منافسيه خلال فترة زمنية معينة.

٢ – مستوى المنافسة الفعلية أو المحتملة في السوق المعنية، بما في ذلك عدد المنافسين النشطين، وحصة كل منهم في السوق المعنية، وإمكانية توسع المنافسين الفعليين في المستقبل، أو دخول منافسين محتملين جدد، والقيود التي تفرضها قوة مساومة العملاء.

٣ – تأثير حجم الإنتاج على العرض، أو الطلب الكلي على المنتج، أو الخدمات في السوق المعنية.

٤ – الحجم الكلي للشخص، بما في ذلك الأصول، والإيرادات، وعدد الموظفين.

٥ – مدى قدرة الشخص، ومنافسيه على الوصول إلى المواد اللازمة للإنتاج، أو قنوات التوزيع، والمبيعات.

٦ – السلوك التجاري للشخص في السوق المعنية.

٧ – التأثير على وفرة وتنوع المنتجات أو الخدمات البديلة في السوق المعنية.

٨ – أثر وصول الشخص إلى السوق المعنية، أو التوسع فيه، أو الخروج منه.

٩ – أسعار أو حجم توريد المنتجات للشخص في السوق المعنية.

ماهي الممارسات التي يحظر على الشخص الذي يتمتع بوضع مهيمن القيام بها والتي من شأنها الإخلال بالمنافسة أو الحد منها أو منعها؟

1-بيع المنتج بسعر أقل من التكلفة الفعلية بهدف عرقلة الأشخاص المتنافسين من دخول السوق أو اقصائهم منه أو تعريضهم لخسائر بشكل يصعب معه الاستمرار في أنشطتهم.

2-فرض قيود على توريد المنتج بهدف إيجاد نقص مصطنع في توافره لزيادة الأسعار.

3-فرض اشتراطات خاصة على عمليات البيع أو الشراء أو على التعامل مع شخص آخر على نحو يضعه في مركز تنافسي ضعيف بالنسبة إلى الأشخاص المتنافسة.

4-الامتناع عن التعامل مع شخص آخر دون مسوغ ، وذلك من أجل الحد من دخوله السوق أو اخراجه منه.

5-اشتراط بيع أو توريد السلعة أو تقديم خدمة بشرط شراء سلعة أو اداء خدمة أخرى من نفس الشخص او شخص اخر.

6-تحديد أسعار وشروط إعادة بيع المنتجات بصورة مباشرة او غير مباشرة.

7-فرض التزام بعدم التصنيع أو الإنتاج أو التوزيع لمنتج لفترة أو فترات محددة.

8-شراء أو تخزين أو إتلاف سلع بقصد رفع الأسعار أو منع انخفاضها.

9-انقاص او زيادة الكميات المتاحة من المنتج بما يؤدي الى افتعال عجز او وفرة غير حقيقية فيه.

10-التمييز دون مبرر موضوعي بين العملاء في العقود المتماثلة في اسعار المنتجات أو شروط البيع أو الشراء الخاصة بها.

11-الاشتراط على متعاملين ألا يتيحوا لشخص منافس استخدام ما يحتاجه من مرافقهم أو خدماتهم رغم أن اتاحة هذا الاستخدام ممكن اقتصاديا.

12-الزام منتج أو مورد بعدم التعامل مع منافس آخر.

13-تعليق ابرام عقد او اتفاق على شرط قبول التزامات تكون بطبيعتها أو بموجب الاستخدام التجاري غير مرتبطة بمحل التعامل الأصلي أو الاتفاق.

ما المقصود بالتركيز الاقتصادي ؟

كل عمل ينشأ عنه نقل كلي أو جزئي لملكية أصول أو حقوق أو أسهم أو حصص أو انتفاع أو حقوق أو التزامات شخص إلى شخص آخر أو إقامة اتحادات أو اندماجات أو الجمع بين إدارتين أو أكثر بإدارة مشتركة من شأنه أن يجعل شخصا أو مجموعة أشخاص بوضع مهيمن بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ما هي الاجراءات المتبعة في التصرفات التي ينتج عنها تركيز اقتصادي ؟

-تقديم طلب كتابي إلى الوزارة ممثلة في مركز حماية المنافسة ومنع الاحتكار .

-فحص الطلب وإصدار قرار بشأنه خلال مدة لا تجاوز (90) تسعين يوماً من تاريخ وصول الطلب إليها.

ما الأثر المترتب على عدم البت في الطلب من قبل الوزارة خلال المدة (90) تسعين يوم؟

انقضاء المدة دون البت فيه يعد موافقة .

ماهي البيانات التي يجب أن يتضمنها طلب التركيز الاقتصادي؟

يجب أن يقدم طلب التركيز الاقتصادي وفقا لأحكام المادة (١١) من القانون كتابة إلى الوزارة على النموذج المعد لهذا الغرض، متضمنا البيانات الآتية:

١ – الاسم والجنسية والعنوان ومعلومات الاتصال الخاصة بمقدم الطلب، وكافة الأشخاص ذوي العلاقة بالتركيز الاقتصادي.

٢ – تحديد طبيعة التركيز الاقتصادي، وهيكله وصورته اتحاد أو اندماج أو الجمع بين إدارتين أو أكثر أو أي شكل آخر من أشكال التركيز الاقتصادي)، والمدة الزمنية المقترحة لإكماله.

٣ – مبررات طلب التركيز الاقتصادي.

٤ – تقييم مقدم الطلب للسوق المعنية، وتقديرات الحصص السوقية له.

٥ – وصف المنتجات المعنية في التركيز الاقتصادي، والترتيبات اللازمة لتوفيرها من قبل الأشخاص في السوق المعنية.

٦ – القدرة الإنتاجية، والناتج الخاص بالأشخاص فيما يتعلق بالمنتجات المعنية.

٧ – معلومات عن أهم المنافسين، والأنشطة الخاصة بهم.

٨ – تحديد أهم الموردين، والعملاء الأشخاص في السوق المعنية.

٩ – التأثير المحتمل للتركيز الاقتصادي على المنافسة في السوق المعنية.

١٠ – القيود التنظيمية في السوق المعنية، وأي معوقات للدخول في هذا السوق، بما في ذلك تلك المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

ماهي المستندات التي يجب أن ترفق بطلب التركيز الاقتصادي؟

١ – نسخة طبق الأصل من عقد التأسيس، أو النظام الأساسي للأشخاص.

٢ – نسخة طبق الأصل من وثائق التسجيل، أو التأسيس التجارية للأشخاص من الجهات المختصة.

٣ – نسخة طبق الأصل من ترخيص مزاولة الأنشطة الصادر من الجهات المختصة، والتي لا يمكن مزاولتها إلا بموجبه، كالأعمال المصرفية أو التأمين أو الاتصالات أو إنتاج الكهرباء وغيرها، ونسخة من التعديلات التي تمت عليه.

٤ – نسخة من مشروع العقد، أو الاتفاقية، أو التصرف الذي سينتج عنه التركيز الاقتصادي.

٥ – نسخة من القوائم المالية السنوية المدققة للأشخاص خلال السنوات الثلاث الماضية.

٦ – نسخ من التقارير والدراسات والاستبانات المعدة لغرض تقييم التركيز الاقتصادي فيما يتعلق بحصص السوق والظروف التنافسية والمنافسين الفعليين والمحتملين، والأساس المنطقي للتركيز الاقتصادي وإمكانات نمو المبيعات، أو ظروف السوق العامة، مع بيان تاريخ إعداد الوثيقة، وتحديد الشخص المصدر لها.

٧ – الموافقات التي حصل عليها مقدم الطلب من الجهات المختصة بتنظيم المنافسة خارج السلطنة للتركيز الاقتصادي إن وجدت.

٨ – الموافقات الصادرة من الجهات المختصة في السلطنة للتركيز الاقتصادي إن وجدت.

٩ – تقرير بأصول وحجم أعمال مقدم الطلب خارج السلطنة.

١٠ – ما يثبت سداد الرسم المقرر.

١١ – أي مستندات أخرى تطلبها الوزارة، أو يعتبرها مقدم الطلب ضرورية.

وتقدم كافة المستندات باللغة العربية، وإذا كانت بلغة أجنبية فيرفق بها ترجمة باللغة العربية مصدقة ومعتمدة.

هل يمكن أن يرفض الطلب المقدم؟

نعم ,, لا يقبل الطلب إذا كان غير مستوف البيانات، والمستندات المنصوص عليها في المادتين (٧) و(٨) من اللائحة التنفيذية للقانون ، أو لأي بيانات أو مستندات، أو متطلبات إضافية تطلبها الوزارة.

ماهي العوامل التي يتم أخذها بالاعتبار عند فحص طلب التركيز الاقتصادي؟

١ – جمع المعلومات عن تأثير التركيز الاقتصادي على المنافسة.

٢ – مستوى المنافسة الفعلية، أو المحتملة في السوق، أو الأسواق المعنية.

٣ – مدى سهولة وصول منافسين جدد إلى السوق أو الأسواق المعنية، والعقبات التي تحول دون ذلك.

٤ – مدى التأثير المحتمل للتركيز الاقتصادي على أسعار السلع والخدمات في السوق أو الأسواق المعنية.

٥ – مدى التأثير المحتمل للتركيز الاقتصادي على الابتكار والإبداع والكفاءة الفنية في السوق أو الأسواق المعنية.

٦ – المساهمة المحتملة للتركيز الاقتصادي في تشجيع الاستثمار، والصادرات، وبناء القدرات الوطنية، والفائدة المحتملة التي تؤدي إلى توفير فرص العمل، وزيادة القيمة المحلية المضافة.

٧ – تأثير التركيز الاقتصادي على مصالح المستهلكين.

ويجوز للوزارة عند فحص الطلب عقد اجتماعات مع مقدمي الطلب، أو الأشخاص، أو ممثليهم، أو وكلائهم، أو غيرهم.

ماهي القرارات التي يمكن أن يتم اتخاذها بشأن طلب التركيز الاقتصادي؟

للوزير اتخاذ أحد القرارات الآتية بشأن طلب الموافقة على التركيز الاقتصادي:

1 – الموافقة على الطلب.

٢ – الموافقة على الطلب مع تحديد شروط، والتزامات معينة.

3 – رفض الطلب، على أن يكون الرفض مسببا.

متى يجوز اتمام التصرف محل طلب التركيز الاقتصادي؟

لا يجوز إتمام التصرفات محل الطلب إلا بعد صدور قرار من المركز، أو انقضاء مدة (90) يوم دون البت في الطلب.

ما هي المدة التي يحق للشخص التظلم فيها للوزير؟

يحق للشخص التظلم خلال (60) ستين يوماً من تاريخ صدور القرار بالرفض، ويجب البت في التظلم خلال (30) ثلاثين يوم من تاريخ تقديمه يعتبر مضي هذه المدة دون الرد عليه بمثابة قبول لهذا التظلم .

هل يمكن الموافقة على طلب التركيز الاقتصادي الذي ينتج عنه استحواذ بنسبة تزيد عن (50%) من الحصص السوقية ؟

في جميع الأحوال، يحظر الموافقة على أي إجراء يترتب عليه تركيز اقتصادي ينتج عنه استحواذ بنسبة تزيد عن (50%) خمسين بالمائة من السوق المعنية.

هل يمكن إلغاء طلب التركيز الاقتصادي بعد الموافقة عليه؟

نعم يمكن للمركز إلغاء الطلب بعد الموافقة عليه إذا تبين له أن المعلومات التي قدمت له من قبل أصحاب الطلب غير صحيحة أو شابها غش أو تدليس.

من هم الموظفين المختصين بتطبيق أحكام قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار ؟

هم الموظفين الذين يتمتعون بصفة الضبطية القضائية والذي يصدر بحقهم قرار من السلطة المختصة بالاتفاق مع الوزير لتطبيق أحكام قانون المنافسة ومنع الاحتكار واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا له.

هل هناك أشخاص حددهم القانون لإبلاغ المركز عن أي ممارسات محظورة ؟

لا وإنما أجاز القانون لأي شخص إبلاغ المركز عن أي اتفاق او إجراء أو ممارسة محظورة بموجب أحكام القانون.

كيف يتم تقديم الشكوى أو البلاغ وماهي البيانات والمستندات المطلوبة؟

يقدم البلاغ بشكوى إلى الوزارة على النموذج المعد لهذا الغرض متضمنا البيانات، والمستندات الآتية:

١ – اسم وعنوان ورقم هاتف مقدم البلاغ، وصورة من هويته.

٢ – نوع المخالفة محل البلاغ،ومرتكبها.

٣ – بيان الضرر على المنافسة، إن وجد.

٤ – أي بيانات أو مستندات أخرى تطلبها الوزارة، أو يعتبرها مقدم البلاغ ضرورية، أو داعمة لبلاغه.

ويكون البلاغ بشكوى موقعا من مقدمه، أو من يمثله قانونا، ويكون البلاغ، والمستندات المرفقة به باللغة العربية، وإذا كانت بلغة أجنبية، فيرفق بها ترجمة باللغة العربية، مصدقة ومعتمدة.

ماهي القرارات التي يمكن للوزير اصدارها بعدالانتهاء من التحقيق في الشكوى أو البلاغ المقدم؟

يرفع إلى الوزير – بعد الانتهاء من التحقيق – تقرير يتضمن ملخصا به، وبالنتيجة التي أسفر عنها، ويصدر الوزير، أو من يفوضه قرارا مسببا يخطر به المُبلغ، والمَبلغ ضده، وجميع الأشخاص ذوي العلاقة مباشرة متضمنا واحدا أو أكثر من الآتي:

١ – إجراء المزيد من التقصي، والبحث خلال (١٤) أربعة عشر يوما.

٢ – فرض غرامة إدارية، وإزالة المخالفة خلال (١٠) عشرة أيام.

٣ – إحالة الملف إلى الادعاء العام.

٤ – حفظ الملف.

ما هي الاجراءات أو التدابير التي تتخذها المحكمة عند وجود مخالفة ؟

1-تكليف المخالف بتعديل أوضاعه ،أوإزالة المخالفة خلال فترة زمنية تحددها المحكمة ، على ألا تزيد على (3) ثلاثة أشهر.

2-تكليف المخالف بالتصرف في بعض الأصول أو الأسهم أو حقوق الملكية ، أو القيام بأي عمل آخر يكفل ازالة آثار المخالفة.

3-إلزام المخالف بدفع غرامة يومية إلى حين إزالة المخالفة لا تقل عن (100) مائة ريال عماني ، ولا تزيد على (10000) عشرة آلاف ريال عماني.

ما هي الحالة التي يعاقب فيها المسؤول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري المخالف ؟

-في حالة إذا ثبت علمه بالمخالفة وكان إخلاله بالواجبات التي تفرض عليه تلك الادارة قد أسهم في وقوع تلك الجريمة.

-ويكون الشخص الاعتباري مسؤولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية و تعويضات إذا كانت المخالفة قد ارتكبت من أحد العاملين به باسم الشخص الاعتباري أو لصالحه.

ما هي العقوبات التكميلية التي يمكن للمحكمة أن تقضي بها بحق المخالفين لقانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار ؟

-إغلاق المحل التجاري أو المشروع أو وقف النشاط التجاري بحسب الأحوال لمدة لا تزيد عن (30) ثلاثين يوماً.

-نشر القرارات والأحكام النهائية الصادرة على نفقة المخالف في صحيفتين يوميتين، تكون إحداهما باللغة العربية أو بأي وسيلة من وسائل الإعلان.

متى تعتبر المخالفة تكراراً؟

تعتبر تكرار في حالة ارتكاب مخالفة مماثلة خلال (5) خمس سنوات من تاريخ فرض الغرامة.

كيفية احتساب الغرامة الإدارية في المخالفة المستمرة ؟

تفرض غرامة إدارية بحد اقصى (500) خمسمائة ريال عماني عن كل يوم تستمر فيه المخالفة على أن لا تزيد مجموعها على (10,000) عشرة آلاف ريال عماني .

هل هذا القانون حظر الاتفاق أو التعاقد بين الشخص وأي من الموردين أو من عملائه إذا كان من شأنه الحد من المنافسة ؟

حظرت المادة 8 من القانون ابرام اي اتفاق او عقد أو اجراء أي تدابير أكانت مكتوبة أو شفهية تهدف إلى احتكار استيراد أو انتاج أو توزيع أو بيع أو شراء أي سلعة أو تداولها أو القيام بأي تصرف احتكاري يؤثر على السوق.

هل يعتبر ابرام اتفاق أو عقد داخل السلطنة أو خارجها وكان الهدف منه منع المنافسة أو اضعافها محظور بحكم قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار ؟

نعم وبينت المادة 9 أشكال تلك الممارسات المخلة بالمنافسة:

- تحديد الأسعار والخصومات وشروط البيع أو الشراء أو أداء الخدمة.
- تحديد كميات الانتاج أو الحد من تدفقها إلى السوق أو اخراجها .
- التأثير على المتعاملين بالسوق بتوفير كميات من المنتجات بشكل مفاجئ .
- اقتسام السوق أو للمنتجات على أساس جغرافي أو استهلاكي أو نوعية العملاء.
- منع أو عرقلة أو وقف ممارسة أي شخص لنشاطه الاقتصادي أو التجاري في السوق.
- التعامل أو رفض التعامل مع أشخاص محددين بعينهم.
- تعليق ابرام اي تصرف على شرط قبول التزامات
- الامتناع عن التعامل بالمنتج في السوق.
- التواطؤ في المزايدات أو المناقصات بين الاشخاص او وضع نصوص في شروط المناقصات .